مجلة
جامعة المهرة
للعلوم الإنسانية
مجلة علمية نصف سنوية محكمة
العدد التاسع عشر- رجب 1447هـ- ديسمبر 2025
ISSN: 2707- 8655
EISSN:2707-8663

https://doi.org/10.71311/.v6i2.232

الكثرة العددية ومكانتها في إثبات الحديث

«دراسة تأصيلية تحليلية»

الدكتور/ بلال حميد يحي الروحاني
أستاذ الحديث وعلومه المشارك بجامعة إقليم سبأ – اليمن
Dr.belal2013@gmail.com

تاريخ إرسال البحث للمجلة 2025/7/9 تاريخ قبول البحث 2025/8/26
تاريخ نشر البحث 2025/12/23

ملخص:

يتناول هذا البحث مسألة "العدد" في الرواية الحديثية، وهي إحدى القضايا الدقيقة في علم الحديث، لما لها من أثر مباشر في تصنيف الأحاديث إلى متواتر وآحاد، وفي قبول الخبر وردّه. وقد أصبح موضوع العدد مثار جدل في العصر الحديث، حيث اشترط بعض الكتّاب المعاصرين التواتر والكثرة لقبول السنة، مما استوجب دراسة علمية تأصيلية، تبرز منهج المحدثين في التعامل مع العدد. وسعى هذا البحث إلى تأصيل المفهوم الصحيح للعدد عند أهل الحديث، من خلال بيان أن معيار القبول يقوم على العدالة والضبط لا على كثرة الطرق، وأن الكثرة العددية ليست شرطًا في إثبات الحديث، بل يكفي الثقة والضبط في الراوي، كما في خبر الآحاد، وتعرض الباحث لموقف الكتاب والسنة من مفهوم الكثرة، وإعجاز السنة النبوية في شمولها لجميع أبواب الشريعة، رغم محدودية العدد الظاهري، كما استعرض أقوال العلماء في عدد الأحاديث التي وصلت إلينا، وردّ على من اشترط الكثرة لقبول الخبر. واستخدم المنهج الاستقرائي والتحليلي والنقدي، وانتهى إلى أن الكثرة ليست معيارًا للحجية في الرواية، وإنما المعتبر صفات الناقل، ويؤكد البحث على أهمية الرجوع إلى المنهج النقدي الدقيق، الذي قرره أئمة الحديث، في ظل الشبهات المعاصرة، التي تهدف إلى تقويض حجية السنة النبوية، وأن معيار القبول في الرواية هو الثقة والضبط، لا كثرة الرواة،

والكثرة ليست دليلاً على الصحة، ولا القلة دليلاً على الضعف، كما أن نصوص السنة شملت كل أبواب التشريع رغم العدد المحدود، مما يدل على كمال الحفظ والتبليغ، وأن اشتراط العدد الكثير بدعة عقلية لا أصل لها في النقل ولا في العقل، وأوصى الباحث بوجوب نشر الوعي بمنهج المحدثين بين طلبة العلم والباحثين، وإعداد دراسات موازية تتناول الشبهات المعاصرة حول حجية السنة من جوانب أخرى.

الكلمات المفتاحية: علم الحديث - حجية السنة - عدد الأحاديث - الضبط والعدالة - الشبهات الحداثية رواة الحديث.

Numerical Abundance and Its Role in Establishing Hadith Authenticity « A Foundational and Analytical Study

ByProf. Dr. Belal Hamid Yahya Al-Rawhani
Associate Professor of Hadith and Its Sciences at the University of Sheba Region – Yemen.

Abstract:

This research addresses the issue of al-ʻadad (numerical quantity) in ḥadīth transmission, one of the intricate topics in ʻilm al-ḥadīth (the science of ḥadīth) due to its direct impact on classifying aḥādīth as mutawātir (mass-transmitted) or āḥād (solitary), and consequently, on the acceptance or rejection of reports. In modern times, the question of numerical quantity has become a subject of debate, as some contemporary writers have stipulated tawātur (recurrent mass transmission) and large numbers as conditions for accepting the Sunnah, necessitating a scholarly, foundational study that clarifies the methodology of muḥaddithūn (ḥadīth scholars) in dealing with numerical criteria.

This research sought to establish the correct understanding of al-ʻadad according to ahl al-ḥadīth (the scholars of ḥadīth) by demonstrating that the criteria for acceptance are based on ʻadālah (integrity) and ḍabṭ (precision in transmission) rather than the multiplicity of transmission chains. The study emphasized that a large number of narrators is not a prerequisite for validating a ḥadīth; rather, the reliability and precision of a single narrator suffice, as in the case of khabar al-āḥād (solitary reports). The researcher

ISSN: 2707- 8655
EISSN:2707-8663

examined the stance of the Qur'an and Sunnah on the concept of numerical quantity, highlighting the miraculous nature of the Prophetic Sunnah in encompassing all aspects of Islamic law despite its seemingly limited numerical transmission. Additionally, the study reviewed scholarly opinions on the number of aḥādīth that have reached us and refuted those who insist on numerical abundance as a condition for accepting reports.

The research employed inductive, analytical, and critical methodologies, concluding that numerical quantity is not a criterion for the authority (ḥujjiyyah) of a narration. Rather, the decisive factors are the qualities of the transmitter. The study underscores the importance of adhering to the meticulous critical methodology established by the imams of ḥadīth, particularly in light of contemporary doubts aimed at undermining the authority of the Prophetic Sunnah. The research affirms that the criteria for accepting narrations are thiqah (trustworthiness) and ḍabṭ (precision), not the number of narrators. Abundance does not necessarily indicate authenticity, nor does scarcity imply weakness. Moreover, the texts of the Sunnah comprehensively cover all aspects of legislation despite their limited number—a testament to divine preservation and effective transmission. The study also asserts that requiring large numbers is an unfounded rationalistic innovation (bid'ah 'aqliyyah), unsupported by textual or rational evidence.

The researcher recommended raising awareness of the muḥaddithūn's methodology among students and researchers, as well as conducting parallel studies addressing contemporary doubts about the authority of the Sunnah from other perspectives.

Key words:'Ilm al-ḥadīth(the science of ḥadīth), ḥujjiyyat al-Sunnah (the authority of the Sunnah), 'adad al-aḥādīth (number of ḥadīth), al-ḍabṭ wa al-'adālah (precision and integrity), al-shubuhāt al-ḥadāthiyyah (modernist doubts), ruwāt al-ḥadīth (ḥadīth narrators).

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد الأولين والآخرين، من بعثه الله رحمة للعالمين، ونبراساً للعارفين، وبعد:

فإن الله تعالى أقام علينا حجته، وأرسل إلينا رسله، وأنزل كتبه، وجعل السنة تبياناً لما أشكل من الكتاب، وتفصيلاً لما أجمل، وتقييداً لما أطلق.

هذا وقد وضع العلماء ضوابط وقواعد صارمة في قبول السنة، فحفظ الله على أيديهم سنة نبيهم، فثبت الدين وضبطت الشرائع.

ومما خاض غماره العلماء هو الكلام على تعدد طرق الحديث، وعدد الأسانيد، فمسألة "العدد" في الرواية من القضايا الدقيقة التي تناولها علماء الحديث، وهي مسألة ذات أثر مباشر في تصنيف الأحاديث إلى متواتر وآحاد، وفي قبول الخبر وردّه، بل وفي بناء كثير من الأحكام العقدية والفقهية.

كما تناول بعض الكُتّاب المعاصرين هذه القضية من منطلقات عقلية أو حداثية، وعلّقوا قبول السنة على وجود العدد الكثير من الرواة، مما يستدعي وقفة علمية تأصيلية.

ولذلك جاء هذا البحث بعنوان:

"الكثرة العددية ومكانته في إثبات الحديث: دراسة تأصيلية تحليلية"

ليتناول مفهوم العدد عند أهل الحديث، وأثره في التلقي والإثبات، وعلاقته بنصوص الوحي، وبأبواب الشريعة كافة.

وقد قام الباحث في هذا البحث بالكلام على العدد ومكانته، وعدد الأحاديث النبوية التي وصلت إلينا، وعند الكلام على عدد الأحاديث نقصد به أحد أمرين:

1- عدد الأحاديث بالأسانيد 2- عدد الأحاديث (نص الحديث أو المتون).

والأول يُقصد به عدد الروايات المسندة، بحيث يُحسب كل طريق (إسناد) للحديث على حدة، حتى وإن اتفقت المتون، فلو رُوي حديث «إنما الأعمال بالنيات» من عشرة طرق مختلفة، فإنه يُعد عشرة أحاديث في هذا السياق.

هذا هو المتبع في كتب المسانيد، كمسند الإمام أحمد ومسند أبي يعلى، وغيرها.

أما الثاني: عدد الأحاديث بالمتون (الألفاظ):

ويُراد به عدد الأحاديث من حيث النص أو المعنى المروي، بصرف النظر عن الطرق المختلفة له، فالحديث الواحد ولو رُوي بعشرات الأسانيد يُعد حديثًا واحدًا في هذا الحصر.

وهذا هو المعتمد عند تصنيف الأحاديث في كتب الأحكام أو كتب المتون المختصرة، كعمدة الأحكام وبلوغ المرام.

ومن المهم عند دراسة العدد وأثره في الإثبات والتوثيق، أن نُميّز بدقة بين هذين النوعين، إذ يترتب على ذلك اختلاف في التقييم الكمّي والنقدي للروايات، كما ينعكس على تصور درجة القبول والتواتر أو الآحاد.

ولذلك جاء هذا البحث ليتناول مفهوم العدد عند أهل الحديث، وأثره في التلقي والإثبات، وعلاقته بنصوص الوحي، وبأبواب الشريعة كافة.

أسباب اختيار الموضوع:

1) كثرة الطعون المعاصرة في حجية الحديث النبوي بزعم ضعف طرقه أو قلة ناقليه.
2) الحاجة إلى تأصيل فهم العدد ضمن المنهج العلمي وعند أئمة الحديث.
3) الرد على من علّق قبول السنة بالكثرة العددية دون النظر في العدالة والضبط.
4) إبراز إعجاز السنة في ورودها في مختلف أبواب التشريع رغم قلة العدد الظاهري لبعض الروايات.

مشكلة البحث:

إلى أي مدى يُعد "العدد" معيارًا حاسمًا في قبول الحديث النبوي؟ وهل مجرد الكثرة أو القلة كافيان لقبول الرواية أو ردها؟ وما العلاقة بين قبول الخبر بضوابط العدالة والضبط أم بكثرة العدد؟ وكيف عالج علماء الحديث هذه المسألة؟ وهل اشترط القرآن أو السنة الكثرة لنقل الأخبار؟

أهمية البحث:

1) بيان المنهج العلمي الدقيق الذي سلكه المحدثون في التعامل مع "العدد".
2) الرد على الشبهات الحداثية التي تضعف حجية الآحاد.

3) بيان التلاقي بين الدليل النقلي والعقلي في مسألة العدد.

حدود البحث:

يقتصر البحث على دراسة العدد من حيث أثره في إثبات الحديث، دون الدخول في تفاصيل الجرح والتعديل أو قواعد الترجيح بين الروايات.

يركز على الجوانب التأصيلية مع أمثلة تطبيقية مختارة.

منهج البحث:

المنهج الاستقرائي: في تتبع أقوال العلماء والمرويات في المسألة.

المنهج التحليلي: في مناقشة الأقوال واستخلاص الأوجه.

المنهج النقدي: في الرد على الشبهات المعاصرة.

أهداف الموضوع:

1- معرفة مكانة العدد عند علماء الحديث.

2- تحديد العدد المطلوب لقبول الحديث النبوي.

3- الرد على شبهات المشككين في موضوع اشتراط التواتر لقبول السنة النبوية.

خطة البحث:

مقدمة وفيها أسباب اختيار الموضوع ومشكلته وحدوده وأهميته ويحتوي على مباحث منها

المبحث الأول: مكانة العدد عند علماء الحديث.

المبحث الثاني: مدى اعتبار الكثرة في الكتاب والسنة.

المبحث الثالث: الإعجاز في التشريع بورود الأخبار في كل أبواب الشريعة.

المبحث الرابع: عدد الأحاديث التي وصلت إلينا.

المبحث الخامس: اشتراط العدد الكثير في تلقي الأخبار عند بعض الكتاب والرد على ذلك.

المبحث الأول: مكانة العدد عند علماء الحديث.

إن المتتبع لما وضعه علماء النقد من المحدثين، اهتمامهم البالغ بمواصفات الراوي وثقته وعدالته، ولم يشترطوا تعدد الطرق والأسانيد، وقد نصوا كثيراً على أنه مهما تعددت الطرق فإن الحديث لا يرقى إلا بعدالة رواته وثقتهم، وقد تتعدد الطرق ويظل الحديث ضعيفاً أو واهياً.

أولًا: تعريف "العدد" في اصطلاح المحدثين:

العدد في اصطلاحهم يُراد به: عدد الرواة في طبقة واحدة من طبقات السند، أي عدد من نقلوا الحديث في كل طبقة، لا في جميع السند.

قال ابن الصلاح:

"اعلم أن الأخبار تنقسم إلى متواتر وآحاد، والمتواتر ما رواه جمع لا يُتصور تواطؤهم على الكذب"[1].

ثانيًا: تقسيم الحديث بناءً على العدد:

وقد قسم العلماء الحديث من حيث تعدد رواته إلى أربعة أقسام باعتبار عدد الرواة:

المتواتر:

ما رواه عدد كثير يستحيل تواطؤهم على الكذب، في جميع طبقات السند، وكان مستندهم الحس، وهو يفيد العلم القطعي.

والآحاد مالم يبلغ حد المتواتر، وهو ثلاثة أقسام:

المشهور:

ما رواه ثلاثة فأكثر ولم يبلغ حد التواتر، ويُطلق أحيانًا على ما اشتهر على ألسنة الناس، ولو لم يكن صحيحًا.

ويفيد الظن الغالب عند جمهور العلماء.

العزيز:

ما لا يقل عن راويين في طبقة ما، وهو نادر في السنة.

([1]) مقدمة ابن الصلاح: 5.

الغريب:

ما انفرد به راوٍ واحد في أي طبقة من طبقات السند، ويُسمى حديث الفرد أو الغريب.

قال في "صحيح ابن حبان":

"الخبر إذا رواه ثقة عن مثله حتى ينتهي إلى النبي صلى الله عليه وسلم وكان أولهم عدلاً فهو حجة يجب العمل به، وإن لم يكن متواترًا"[1].

ثالثًا: مكانة العدد في إفادة العلم:

يرى جمهور العلماء أن العدد وحده لا يكفي، بل يشترط العدالة والضبط أيضًا.

وذهب بعض الأصوليين إلى أن الخبر لا يفيد العلم إلا إذا رواه أربعة، مستدلين بآية اللعان: {فشهادة أحدهم أربع شهادات بالله إنه لمن الصادقين} [النور: 6]

ورد عليهم المحققون من المحدثين بأن هذا خاص بالقضايا القضائية لا بالرواية.

قال ابن حجر:

"العدد شرط في التواتر، لكنه ليس شرطًا في قبول الخبر ما دام الراوي ثقة"[2].

وقد نص العلماء أيضاً أن لا عبرة بالعدد وأن العبرة فقط بمواصفات رواته وعدالتهم، وذلك لتعذر التواتر في كل المسائل، واستحالة تحققه.

يقول ابن حجر: وإنما أبهمت شروط المتواتر في الأصل؛ لأنه على هذه الكيفية ليس من مباحث علم الإسناد، إذ علم الإسناد يبحث فيه عن صحة الحديث أو ضعفه؛ ليعمل به أو يترك من حيث: صفات الرجال وصيغ الأداء، والمتواتر لا يبحث عن رجاله، بل يجب العمل به من غير بحث.

ويقول د. نور الدين عتر في معرض كلامه عن المتواتر: ومن هنا قرر المحدثون أن هذا النوع لا يدخل في مصطلح الحديث، وليس من صناعة هذا العلم، لأن هذا العلم يبحث فيه عما يوصل إلى صحة الحديث أو حسنه أو ضعفه[1].

([1])صحيح ابن حبان:1/ 65.

([2]) نخبة الفكر مع شرحه نزهة النظر: 57.

قال النووي: "خبر الواحد الثقة مقبول معمول به في العقائد والأحكام، ما لم يعارضه ما هو أقوى"[2].

وقال ابن تيمية: "الصحابة كانوا يقبلون خبر الواحد الثقة، ويحتجون به في القضاء والعقائد"[3].

وقال ابن حجر: "الاعتماد في الرواية على الضبط لا على العدد"[4].

وقال القاضي الباقلاني (ت 403هـ) في "التمهيد": "فأما خبر الواحد العدل، فإنه يوجب العمل، وقد كان السلف من الصحابة والتابعين يبادرون إلى العمل به، ويقضون به، ولا يطلبون له عددًا."

ثم قال في موضع آخر: "وقد دل الإجماع على وجوب العمل بأخبار الآحاد في الأحكام، ولم يخالف في ذلك أحد من السلف."[5]"

ويقول الإمام الجويني (ت 478هـ) –إمام الحرمين، في "البرهان في أصول الفقه": "أما خبر الواحد العدل فمذهب معظم العلماء من السلف والخلف أنه موجب للعمل، سواء ورد في الأحكام أو في غيرها." ثم قال: "وقد كان الصحابة يرجعون في الأحكام إلى أخبار الآحاد، ولم يكونوا يشترطون التواتر."[6]"

ويقول سيف الدين الآمدي (ت 631هـ) في "الإحكام في أصول الأحكام": "أكثر الفقهاء وأهل الحديث، بل والصدر الأول من الصحابة والتابعين، على قبول خبر الواحد العدل والعمل به في الأحكام، بل وفي العقائد عند بعضهم."

=

([1]) منهج النقد في علوم الحديث: 405.

([2]) شرح النووي على مسلم: 1/ 131.

([3]) مجموع الفتاوى: 20/221.

([4]) نزهة النظر: 64.

([5]) التمهيد في الرد على الملحدة والمعطلة: 378–377.

([6]) البرهان في أصول الفقه:1/ 591–589.

وأضاف: "وهو مذهب الشافعي وأحمد ومالك وأكثر أصحاب أبي حنيفة، واحتجوا بعمل الصحابة بخبر الواحد[1]".

المبحث الثاني: مدى اعتبار الكثرة في الكتاب والسنة.

لقد ذم القرآن الكريم الكثرة في مواطن كثيرة، ومن كثرتها يصعب حصرها وشرحها، ولكن مدلولها واضح لكل ذي لب، فليست العبرة في معرفة الحق كثرة الأتباع، وليست العبرة في رسوخ الإيمان بكثرة السالكين، فمن الأنبياء من لم يتبعه سوى رجل أو رجلان، ومنهم من لم يتبعه إلا رهط من قومه، ومنهم من لم يتبعه أحد كما في الحديث الوارد في الصحيحين، كل هذا يبين لنا ألا عبرة إلا بعدالة القائل وضبط الراوي، وثقة الناقل، وأمانة الحامل، ولنقف عند جل الآيات التي تبين ما ذكرناه، ليستبين لنا الحق، وندفع به الباطل وأهل الزيغ والشبهات:

قال تعالى: {بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ} [البقرة: 100]، {وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُون} [الأنعام: 37]، {وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ يَجْهَلُونَ} [الأنعام: 111]، {وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَاكِرِينَ} [الأعراف: 17]، {وَمَا وَجَدْنَا لِأَكْثَرِهِمْ مِنْ عَهْدٍ وَإِنْ وَجَدْنَا أَكْثَرَهُمْ لَفَاسِقِين} [الأعراف: 102]، {وَمَا يَتَّبِعُ أَكْثَرُهُمْ إِلَّا ظَنًّا إِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا} [يونس: 36]، {وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَشْكُرُونَ} [يونس: 60]، {وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ} [يوسف: 106]، {بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُون} [النحل: 75]، وغيرها من الآيات.

فهذه الآيات واضحة الدلالة في بيان زيغ الكثرة، وفيها التحذير الشديد من التعويل عليهم، فقد يطغى الكثرة على القلة لأسباب كثيرة، وقد وصف النبي صلى الله عليه وسلم القلة بالغرباء لقلتهم، بل وذكرت الآيات ذلك في مواطن كثيرة، منها:

{مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِنْهُمْ} [النساء: 66]، {وَاذْكُرُوا إِذْ أَنْتُمْ قَلِيلٌ مُسْتَضْعَفُونَ فِي الْأَرْض} [الأنفال: 26]، {وَمَا آمَنَ مَعَهُ إِلَّا قَلِيلٌ} [هود: 40]، {مَا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا قَلِيلٌ} [الكهف: 22]، {وَقَلِيلٌ مِنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ} [سبأ: 13]، {إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَقَلِيلٌ مَا هُمْ}

([1]) الإحكام في أصول الأحكام:2/ 38–36.

[ص: 24]، {ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِنْكُمْ} [البقرة: 83]، {فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ تَوَلَّوْا إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ} [البقرة: 246]، {فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا} [النساء: 46]، {وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا} [النساء: 83]، وغيرها من الآيات.

فالعدد ليس مطلوباً للتثبت في قبول الأخبار، وقد ذكر العلماء أحاديث عدة في ذلك وبسطوا فيها الأدلة الكافية.

ومن خلال الأدلة السالفة الذكر، يتبين أوجه دلالة ذم الكثرة في القرآن الكريم كما في الآتي:

1- أن الكثرة فيها عوام الناس وجهلتهم، وهؤلاء لا يعول عليهم في معرفة الحق من الباطل والصواب من الخطأ.

2- أن غالبية الناس تنطلي عليهم المؤثرات والحوادث، فيقعون في الخوف والرهبة ويتأثرون بالإغراء والترغيب، فلا يعتمد عليهم في شيء.

3- أن الطابع البشري يميل في رأيه ومزاجه في الغالب إلى رأي الكثرة وإن كان باطلاً، ولو كان يعرف الطريق الأمثل والرأي الصائب إلا أنه ينهار مع الكثرة فيميل بقراره ورأيه إلى ذلك، وقليل من الناس من يقف مع الحق والصواب، ويعمل العقل في قراراته ويقف عند ذلك وهؤلاء الذي اعتمدت عليهم الأمة في نقل الأخبار.

4- أن الخلص من الناس وأصحاب الأمانة والصدق ومن يعدهم الناس مراجع يرجعون إليهم أعدادهم في المجتمعات قليلة لذا عليهم التعويل في حفظ السنة وضبطها ونقلها لا في الكثرة الغثائية التي تخلط الحابل بالنابل.

وهذا يوصلنا إلى أن العدد والكثرة لا عبرة بها مهما تعددت وكثرت، فلا نقلهم ولا قرارهم ولا خبرهم يدل على الصواب، فالصواب يكون في مواصفات النقل والناقل.

المبحث الثالث: الإعجاز في التشريع بورود الأخبار في كل أبواب الشريعة.

المتتبع لأمور الشريعة وتفصيلات الدين، في أصول المسائل وفروعها، يجد أنه لا يكاد يخلو باب من أبواب الدين من ورود نص في كتاب الله تعالى، أو في السنة النبوية الصحيحة، ولو من طريق واحد نقله الثقات الأثبات، وهذا من كمال هذا الدين وتمام حفظ الله له.

فكل باب يحتاجه الإنسان في حياته سواء في عباداته أو معاملاته أو عقائده، إلا ووجد نصاً يبين له طريق الخير ومسلك الحق ودرب الهدى، فلا يضل المسلم في حياته أبداً ولا يحتار في أي أمر من الأمور، بل يهتدي بنور الوحي في محياه ومماته.

فكم حار الإنسان في هذه الحياة ووقف في محطات عدة في طريقه فلم يدر أين الخير ولم يعرف الشر، وكيف يتجنبه وكيف يتعامل معه، فكانت هذه الشريعة الغراء بأدلتها الباهرة، ونصوصها الواضحة، مناراً وهدى تبين له أين السبيل؟ وكيف المخرج؟ بأدق العبارات وأوجز الكلمات.

وحين يقلِّب المرء في الأدلة الصحيحة في السنة النبوية يجد أن الأحاديث شاملة لكل نواحي الحياة، وبعد النظر في عدد نصوصها يجدها كما أخبرنا بذلك المصطفى صلى الله عليه وسلم، كما في حديث المقدام بن مَعْدي كَرِبَ، عن رسولِ الله - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: "ألا إني أوتيتُ الكتابَ ومثلَه معه[1]".

مظاهر الإعجاز في حفظ السنة رغم التعدد المحدود:

أولاً: التكامل في النقل:

فكل صحابي نقل ما حضره، ولم يكن يلزم كل واحد أن يحفظ كل شيء، ومع ذلك تكاملت الروايات، ووصل إلينا كل ما نحتاجه في جميع مجالات الحياة الخاصة والعامة، مما يدل على أن الله حفظ لنا هذا الدين، وأوصله لنا بدون نقص ولا خطأ، فمهما احتاج الإنسان إلى مثال يحتذي به، ويكون الصواب في قراره وإرادته، فسيجد أن السنة كاملة مكملة فيها كل شيء، فما يبقى للمرء إلا العمل والإخلاص.

فطبيعة الإنسان الفطرية يعتريها النقص والقصور فيحتاج إلى من يبصره بما يقوم به في الحياة، فلكثرة حيرته في اختيار قراره وعمله، ولعجزه عن معرفة الصواب عن الخطأ، جاءت السنة بعد القرآن الكريم لتضع له المنهج الواضح، والدرب المستقيم، وتجنّبه

[1] رواه أبو داود رقم (4604) (7/ 13) وأحمد رقم (17174) (28/ 411).

مسالك الحيرة والاضطراب، وتغنيه عن التخبّط في طلب القدوة، إذ احتوت من الهدي والكفاية ما يُغني ويهدي.

ولو قدر أن هذه الروايات التي وردت كثيرة جداً لصعب على الإنسان فهما وعسر عليه تطبيقها، ولكن إرادة الله كانت في كل شيء حديث أو حديثين أو قريباً من هذا.

فما من باب من أبواب الشريعة إلا ووصلنا فيه مالا يقل عن حديث واحد يبين لنا منهج الحياة التي نصل فيها إلى السعادة الحقيقية والحياة الطيبة.

ثانياً: الضبط والإتقان:

روى الرواة بدقة عالية، وتحروا النقل بصورة فريدة ونادرة بين طبيعة البشر على مر العصور، مما عوّض عن الكثرة العددية.

فلم يكن العدد هو المعيار، لأن صناعته ممكنة، واللعب به وارد في الطبيعة البشرية، فكما تصنع اليوم الآلات الإعلامية والمواقع المتنوعة مع عددها المهول إلا أنها قد تقلب الحقائق وتخلط الموازين، وتغير الوقائع، وهذا لا يخفى على ذي بصيرة، فكم من خبر كاذب تناقلته الأعداد المهولة وهو أوهى من بيت العنكبوت، والخبر اليوم يصنع صناعة ويتم من خلاله اللعب بالعقول والأفكار وينتشر ويذاع عبر آلاف الناقلين، لكنه بلغ قمة الكذب والتضليل، ولكن الشريعة الربانية لم تبنى على العدد مع وجود أهمية له في زيادة التثبت، إلا أنه يأتي بعد الضبط والإتقان واشتراط العدالة والإتقان في الرواة وليس كثرة العدد كما مر معنا.

ثالثاً: الحفظ كان في الصدور والسطور:

حفظت الأمة على مر العصور هذه الأحاديث في الصدور والسطور، وتلقتها جيلا بعد جيل ونقلتها عصراً بعد عصر، مراعية أعلى الشروط وأدق المواصفات، فكانت صدور الرجال الوعاء الذي يحمل السنة والكتب تحفظ ذلك للأجيال المتلاحقة.

رابعاً: التطبيق العملي:

السنة لم تكن محفوظة فقط بالنصوص، بل بالتطبيق في حياة الأمة، فقد مر على الأمة أربعة عشر قرناً، وهي تسير وفق المنهج الذي ورد في القرآن والسنة، وهي تسير على هذا النهج تطبيقاً وواقعاً، فلم تكن الأحاديث ذات مثالية عالية بعيدة عن الواقع صعبة التطبيق، وإنما هي واقعية التطبيق وممكنة الحدوث في كل نواحي الحياة.

المبحث الرابع: عدد الأحاديث التي وصلت إلينا.

لقد خاض العلماء قديماً وحديثاً في الكلام على عدد الأحاديث التي وصلت إلينا، ومن المعلوم أن كل كتاب من كتب السنة فيه عدد معين من الأحاديث، سواء مع المكرر أو بدونه، لكن هذا ليس محل بحثنا، وإنما عدد الأحاديث جملة في جل كتب السنة، والحقيقة أنه لا يوجد عدد قطعي متفق عليه بين العلماء بعدد الأحاديث الصحيحة تحديدًا، وذلك لأن الحكم على الحديث بالصحة يخضع لمعايير دقيقة ويصعب حصر الأحاديث بناء عليها، لكن العلماء قدَّموا تقديرات تقريبية اعتمادًا على جهودهم في التصنيف، وأشهر هذه التقديرات ما يلي:

أولاً: التقديرات بالنظر إلى عدد الأحاديث بالأسانيد والمكرر، فقد اختلف العلماء في تقدير عدد الأحاديث النبوية التي وصلت إلينا، ويعود سبب هذا التفاوت إلى اختلاف منهج العدّ؛ فبعضهم يعدّ الأحاديث بالأسانيد (كل طريق يُعد حديثًا)، وبعضهم يعدّ المتون فقط (ولو تكررت الطرق). كما يختلف العدّ بحسب ما يُدرج فيه: هل يشمل المرفوع فقط؟ أم أيضًا الموقوف والمقطوع؟ وهل يُحسب المكرر؟ أم لا؟

وفيما يلي أبرز الأقوال:

1. الإمام أحمد بن حنبل (ت 241هـ) قال: "حفظت ألف ألف حديث" (أي مليون حديث)[1].

وهذا يشمل: المكرر بالأسانيد، والمرفوع والموقوف والمقطوع، والحديث بألفاظه المختلفة.

([1]) تذكرة الحفاظ:1/334.

2. السيوطي (ت 911هـ) قال: "جملة الأحاديث المرفوعة -بما فيها الصحيح والضعيف- تبلغ نحو 100,000 حديث"[1].

4. ابن حجر العسقلاني (ت 852هـ) قال: "الأحاديث المسندة التي وصلت إلينا في الجملة نحو 60 ألفًا، ما بين صحيح وحسن وضعيف"[2].

5. الإمام ابن حبان (ت 354هـ) قال: "جمعت في صحيحي هذا مما يُحتاج إليه قرابة 7500 حديثًا، من أصل مئات الآلاف"[3].

ثانياً: التقديرات بالنسبة إلى المتون وحدها بدون الأسانيد أو التكرار، فيقول الحافظ الذهبي (ت 748هـ): "الأحاديث الصحيحة التي يُعمل بها، وتُعد أصلاً في الشريعة، لا تتجاوز 10,000 حديث."[4].

ويقول الإمام السيوطي (ت 911هـ): "عدد الأحاديث الصحيحة والحسنة التي تُعتمد، قرابة 10 إلى 15 ألف حديث."[5].

وأخرج الخطيب البغدادي بإسناده عن يونس بن عبد الأعلى عن الشافعي قوله: "ليس في الأرض كتاب بعد كتاب الله أكثر صوابًا من كتاب مالك، وإذا تدبّره المتدبر وجد فيه من كل علمٍ، وأنّ السنن كلها لا تبلغ أربعة آلاف حديث"[6].

ويقول الإمام ابن القيم (ت 751هـ) في كتابه إعلام الموقعين: "الأحاديث التي يُحتاج إليها في الأحكام لا تبلغ خمسة آلاف حديث، بل تكفي منها أربعة آلاف."[7]"

([1]) تدريب الراوي:2/217.

([2]) مقدمة فتح الباري، بتصرف.

([3]) مقدمة صحيح ابن حبان.

([4]) سير أعلام النبلاء، ضمن ترجمة الشافعي وابن حنبل.

([5]) تدريب الراوي:217/2

([6]) تاريخ بغداد:2/ 61.

([7]) إعلام الموقعين: 1/ 7 تحقيق مشهور آل سلمان.

ويقول الإمام النووي (ت 676هـ) في مقدمة المجموع شرح المهذب، في معرض حديثه عن اختلاف الفقهاء: "وقد جُمعت أحاديث الأحكام فبلغت نحو أربعة آلاف حديث.[1]"

وهذا يدل على أنه أقرّ القول السابق، ونقله عن السلف، وربما أراد به التقريب لا الحصر الدقيق.

أما الحافظ ابن حجر العسقلاني (ت 852هـ) فقال في كلامه عن عدد أحاديث البلوغ: "أحاديث الأحكام لا تتجاوز أربعة آلاف حديث.[2]"

وفي مشروع الشيخ صالح الشامي في تقريب السنة، بعد أن جمع أحاديث أربعة عشر كتاباً من كتب السنة[3]، ذكر أن نسبة هذه الأحاديث (3931 حديثا) من مجموع أحاديث الكتب الأربعة عشر قبل حذف المكرر (114194 حديثا) هي 3.4%، وهي نسبة لها دلالة مهمة جدّا، وهي أنّ مجموع هذه الطرق والروايات التي تزيد عن مائة ألف يعود في الأساس إلى أقل من أربعة آلاف حديث، فهذه الكثرة من الروايات والطرق لها "نواة صلبة"، وتصبّ جميعها في هذه النواة، مما يجعلها عاملا مقوّيا لموثوقية السنة النبوية وطرق نقلها، بخلاف ما أراده المشكّكون من جعل الكثرة عامل ضعف وتشكيك!

لماذا هذه النقولات:

فيها رد على شبهتين معاصرتين متناقضتين، الأولى يزعم أصحابها كثرة عدد الأحاديث والثانية يزعم أصحابها قلة عدد الأحاديث، وعليه فقلة العدد نعم لكنها شاملة لكل نواحي الحياة كما مر معنا الحديث عن ذلك، أما الأولى فالكثرة بناء على عدد الأسانيد واختلاف الألفاظ وليس المتون والنصوص.

([1]) المجموع، مقدمة الجزء الأول.

([2]) مقدمة "بلوغ المرام"، حيث جمع فيه أحاديث الأحكام وبلغت نحو 1500 حديث، اختار منها الأرجح والأصح.

([3]) انظر: مقدمة كتابه معالم السنة النبوية.

المبحث الخامس: اشتراط العدد الكثير في تلقي الأخبار عند بعض الكتاب.

مما يثار من الشبهات عند كثير من الكتاب والحداثيين موضوع العدد لقبول الأحاديث النبوية، وأن هذا دين لا يؤخذ من طريقٍ واحدٍ بل لابد من التواتر والاستفاضة حتى نقبل الخبر ونعتبره صحيحاً.

وهذه الشبهة أثارتها بعض الفرق قديماً[1] لكنهم خصوها بالعقائد لا في أبواب الدين الأخرى، أما هؤلاء فقد شرطوا ذلك في كل أبواب الدين[2]، وتأثر بهم كثير من الأتباع، وهدفهم الوصول إلى رد هذا الدين، ورد كل مروياته وأخباره، وسنرد عليهم بالآتي:

1- أرسل الله إلينا رسولاً واحداً لا ثانيَ له، وأرسل إليه ملكاً واحداً لا ثانيَ له، ولو كان العدد شرطا لأرسل عشرة من الرسل كل منهم يصدق الآخر ويؤيده، وأرسل عشرة من الملائكة حتى يصدق كل واحد منهما الآخر، ولكن ذلك لم يكن، وما كان إلا واحد من الملائكة وواحد من البشر، وأوجب الله علينا جميعاً ملايين البشر اتباعهم وقبول أخبارهم، وتوعد الله من يخالفهم ولا يقبل منهم بالنار والخزي يوم القيامة.

وقد يرد هؤلاء على هذه الحجة: أن هؤلاء أنبياء وملائكة، وليسوا مثلنا، فنقول: أجبتم على أنفسكم بهذه الحجة، فالعبرة ليست بالعدد إذاً، وإنما بصفات الحامل والناقل، لذا وصف الله الحامل الأول للرسالة جبريل عليه السلام فقال: {إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ (19) ذِي قُوَّةٍ عِنْدَ ذِي الْعَرْشِ مَكِينٍ (20) مُطَاعٍ ثَمَّ أَمِينٍ} [التكوير: 19 - 21] وقال أيضاً: {وَإِنَّهُ لَتَنْزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ (192) نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ} [الشعراء: 192، 193] {عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَى (5) ذُو مِرَّةٍ فَاسْتَوَى} [النجم: 5، 6] وزكى رسوله أيضاً فقال: {مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَى (2) وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى (3) إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى} [النجم: 2 - 4].

2- لم يرد في القرآن ولا في السنة اشتراط العدد إطلاقاً، وإنما ورد الأمر بالتوثق والتثبت والنظر في عدالة الناقل هل هو فاسق أم عدل، فالناقل العدل أقوى بكثير من الناقل الفاسق والعاصي، وهذا يبطل دعوى أصحاب هذا القول، فمن أين لكم هذا الرأي؟ وما

([1]) مثل: بعض المعتزلة كالنظام والجبائي.

([2]) مثل: محمود أبو رية (ت 1970م)، من أشد من طعن في السنة النبوية من المعاصرين، في كتابه أضواء على السنة المحمدية، شكك في معظم أحاديث الآحاد، قال: "لا يُقبل من الحديث إلا ما كان متواترًا، وأما الآحاد فلا ثقة فيه." انظر: أضواء على السنة المحمدية: 190–188.

الدليل على اشتراطه؟ فاختراع هذا الرأي بدعة من القول، ولو كان وجيها لأمر الله به ورسوله.

3- لو سلمنا جدلاً أن العدد شرط في قبول الأخبار، فسيتولد سؤال لهم: كم العدد المطلوب؟ وسيختلف الناس اختلافاً بيّناً في ذلك، فمن يشترط عشرة مثلاً لن يقبله الآخرون، لأن العشرة عدد غير مقبول عند من يشترط أكثر، وسيكون لكل واحد رأياً معيناً، فلو قال أحدهم نحتاج إلى عدد مائة لجاء من قال بأنه غير مقنع، فكيف لأمة بالمليارات تتبع مائة من الناس، وهذا غير مقبول عندهم، ومعنى ذلك أننا سنصل إلى اشتراط عدد المليارين لنقنع المليارى مسلم، وهذا ضرب من الخيال.

إذا فالله يسر أمرنا وسهل ديننا، فحرم علينا الكذب والخداع والتدليس وما شابههما، ثم أمرنا بالتثبت في عدالة وصدق الناقلين الذين يعتقدون حرمة ذلك ويؤمنون به، ويعظمون الوقوع في هذه المعاصي، وهؤلاء العدول إن جمعوا إلى ذلك ضبطهم وقوة حفظهم عندها تقبل مروياتهم وأحاديثهم.

فاشتراط العدد مستحيل في تلقي الأخبار فطرة، فحين يصلك خبر من إنسان تثق فيه فلن تطلب منه أن يأتي بعدد معين لتصدق خبره، ولن يرضى بذلك هو، فالناس في الأصل يصدق بعضهم بعضاً إلا من ثبت كذبه وفسقه، ومع ذلك شددت الشريعة في قبول خبر الناقل، ووضعت شروطاً عدة لهذا القبول، لسد الباب أمام من تسول له نفسه التقول على الشرع بما لم يقل، مما يدل على أهمية التوثيق ومكانته في الإسلام.

4- وضع العلماء قواعد ومبادئ أساسية في فحص نقل الخبر الشرعي، ووضعوا علوماً متعددة في ذلك، كعلم الجرح والتعديل وعلم التاريخ ومصطلح الحديث وعلم الرجال وغيرها من العلوم لضبط الأخبار من الناقلين، وليست مفتوحة لمن هب ودب، وتقول على الله ورسوله في ذلك، فلم يشترطوا العدد ولا يهم ذلك، وإنما اشترطوا صفة صاحب الخبر.

5- مما حرمته الشريعة الإسلامية وشنعت عليه، تحريم الكذب وتجريم صاحبه، وجعلته من الكبائر، وأمرت بالصدق وحثت عليه ورغبت به، فالصدق علامة المؤمن ومنهجه، وقد

يخطئ الثقة لكنه لا يكذب، وقد تشدد العلماء في الكذب إلى درجة أنهم لم يقبلوا أنواعاً مما يظن أن فيه دخنا من الكذب، مثل:

(التلقين(1) – الكذب في حديث الناس – التساهل في التحديث – التدليس – حاطب الليل(2) – مقابلة النسخ – اشتراط ضبط الصدر أو ضبط الكتاب – سرقة الحديث(3))

6- وكثرة العدد ليس من مباحث علوم الحديث كما ينص على ذلك علماء الحديث، يقول الإمام السيوطي (ت 911هـ): "العبرة في الحديث بصفاته وشروطه، لا بعدد رواته، فقد يكون الحديث غريبًا وهو صحيح، وقد يكون مشهورًا وهو ضعيف"[4].

ويقول الآمدي في الإحكام، وهو أصولي وليس محدثًا:

"الكلام على التواتر من مباحث أصول الفقه، لا من مباحث علم الرواية."[5].

([1]) التلقين هو: أن يُلقَّن الراوي الحديث أو بعض ألفاظه من قِبَل غيره، فيتلقّاه ويقرّ به، دون أن يكون محفوظًا عنده ابتداءً، أو دون أن يُميز بين ما سمعه وما لُقِّن به.

قال ابن الصلاح (ت 643هـ): "إذا كان الراوي لا يُميز ما يُلقّن به مما سمعه من الشيخ، وكان يقبل التلقين، رُدَّ حديثه." مقدمة ابن الصلاح: 121.

وقال الخطيب البغدادي (ت 463هـ): "التلقين أن يُقال للراوي: قال فلان كذا، أو سمعت فلانًا يقول كذا، فيقول: نعم، أو يحدث به بعد ذلك كأنه سمعه، ولم يكن سمعه حقيقة." الكفاية في علم الرواية: 124.

وقال السيوطي (ت 911هـ): "ومن أنواع الطعن في الراوي: أن يكون ممن يُلقَّن فيتلقن، فيُحدث بما لُقِّن لا بما حفظ أو سمع." تدريب الراوي:1/ 333.

([2]) "حاطب ليل": هو الراوي الذي يأخذ الحديث من كل من لقيه، دون تمييز بين الثقة والضعيف، فيجمع بين صحيح الحديث وسقيمه، ويحدّث بكل ما سمع، من غير نقد أو تمحيص أو تحقق.

يقول: ابن حبان (ت 354هـ): "من كان يُكثر الرواية عن كل أحد، ولا يُميّز الثقات من غيرهم، فلا يُحتج به، لأنه حاطب ليل." المجروحين:1/ 90.

([3]) سرقة الحديث هي: أن يقوم الراوي بأخذ حديثٍ من غيره، سواء بسنده أو متنه أو معناه، ثم ينسبه إلى نفسه كأنه سمعه من شيخه، أو يدخله في روايته دون أن يبيّن أنه من طريق غيره.

قال الخطيب البغدادي (ت 463هـ): "سرقة الحديث: أن يسمع الرجل الحديث من شيخ، فيرويه، ثم يسمع ذلك الحديث بعينه من آخر، فيزيد فيه أو ينقص، أو يُدخل في إسناده ما ليس منه، ثم يرويه عن شيخه الذي سمعه منه أولًا، كأنه من سماعه الأول." الجامع لأخلاق الراوي:1/ 336

([4]) تدريب الراوي:1/ 140

([5]) الإحكام في أصول الأحكام، الجزء 1، الباب في التواتر، المسألة الثالثة (ص. 303).

7- كان الله قادراً على تقدير الكثرة في الروايات والعدد لكل حديث، وليس بعسير على الله تعالى ذلك، لكنه برحمة منه قدر قلة العدد، وألزمنا بقبول نقل الواحد الثقة، وأمرنا بالتثبت بنقله ثم قبوله، لأنه لو ألزمنا بتتبع الجموع والأعداد الكبيرة لعسر علينا ذلك الفعل، ولكان ثقلاً كلفنا به، ولكنها رحمة الله تعالى في التخفيف علينا.

خاتمة البحث

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وبعد هذا العرض التأصيلي التحليلي لمسألة "العدد" في الرواية الحديثية، تبيّن أن اعتماد بعض المعاصرين على الكثرة العددية كشرط لقبول الحديث النبوي هو انحراف عن منهج المحدثين، ومجافاة لما استقر عليه العمل العلمي الرصين في علوم السنة.

لقد أظهر البحث أن علماء الحديث لم يجعلوا الكثرة العددية معيارًا وحيدًا أو أساسًا في تصحيح الأحاديث، بل كان معيارهم الأصيل هو العدالة والضبط، فخبر الآحاد الذي ينقله الثقة الضابط عندهم مقبول ويُحتج به في العقائد والأحكام، وهو ما فعله الصحابة والتابعون ومن بعدهم من الأئمة.

كما أن الكثرة ليست معيارًا شرعيًا معتبرًا في النصوص، بل ذمّها القرآن الكريم في مواطن عدة، وامتدح القلة المؤمنة الصادقة، مما يدل على أن العبرة ليست في عدد الناقلين، بل في صفاتهم العلمية والدينية.

وقد ناقش البحث كذلك أقوال العلماء في عدد الأحاديث التي وصلت إلينا، وتبيّن أن العدد –وإن بدا قليلًا في ظاهره –إلا أنه كافٍ ووافٍ لتغطية جميع أبواب الشريعة، مما يُعد وجهًا من وجوه الإعجاز التشريعي في السنة النبوية.

وفي الختام، يؤكد البحث على ضرورة العودة إلى منهج المحدثين النقدي الدقيق، وعدم الانسياق وراء الطعون الحداثية التي تُلبّس بثوب العقلانية، وهي في حقيقتها دعوات لهدم الثوابت وردّ النصوص.

أهم النتائج:

1) معيار القبول في الرواية هو الثقة والضبط، لا كثرة الرواة.
2) خبر الآحاد حجة في العقائد والأحكام عند جمهور أهل السنة.
3) الكثرة ليست دليلاً على الصحة، ولا القلة دليلاً على الضعف.

4) نصوص السنة شملت كل أبواب التشريع رغم العدد المحدود، مما يدل على كمال الحفظ والتبليغ.

5) اشتراط العدد الكثير بدعة عقلية لا أصل لها في النقل ولا في العقل.

التوصيات:

1-نشر الوعي بمنهج المحدثين بين طلبة العلم والباحثين.

2-إعداد دراسات موازية تتناول الشبهات المعاصرة حول حجية السنة من جوانب أخرى.

3-الاهتمام بإحياء علوم المصطلح والجرح والتعديل في الأوساط الأكاديمية والشرعية.

مراجع البحث

القرآن الكريم.

ابن حبان، محمد بن حبان البستي، صحيح ابن حبان، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة – بيروت، ط2. (1414 هـ – 1993م)،

ابن حنبل، أحمد بن محمد، مسند أحمد، تحقيق: شعيب الأرناؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط1. (1421هـ - 2001م)

الأندلسي، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: 456هـ)، الإحكام في أصول الأحكام، المحقق: الشيخ أحمد محمد شاكر، قدم له: الأستاذ الدكتور إحسان عباس، الناشر: دار الآفاق الجديدة، بيروت.

تيمية، أحمد بن عبد الحليم (المتوفى: 728هـ) مجموع الفتاوى، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، 1416هـ/1995م

حبان، محمد بن أحمد (المتوفى: 354هـ)، المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي – حلب، ط1، 1396هـ،

الخطيب البغدادي، أحمد بن علي (المتوفى: 463هـ)، الكفاية في علم الرواية، تحقيق: أبو عبدالله السورقي، إبراهيم حمدي المدني، المكتبة العلمية - المدينة المنورة.

الخطيب البغدادي، أحمد بن علي (المتوفى: 463هـ)، تاريخ بغداد وذيوله، دار الكتب العلمية – بيروت، دراسة وتحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، ط1، 1417 هـ

الخطيب البغدادي، أحمد بن علي، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، تحقيق: د. محمود الطحان، الناشر: مكتبة المعارف – الرياض، عدد الأجزاء: 2.

الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان(المتوفى: 748هـ)، 1427هـ-2006م، سير أعلام النبلاء، الناشر: دار الحديث- القاهرة.

الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، تذكرة الحفاظ، دراسة وتحقيق: زكريا عميرات، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت-لبنان، ط1 . 1419 هـ- 1998م.

السجستاني، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي (المتوفى: 275هـ)، سنن أبي داوود، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد.

السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، مكتبة الرياض الحديثة – الرياض.

الشامي، صالح أحمد، 2015م، مقدمة كتابه معالم السنة النبوية، دار القلم، دمشق.

الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن، معرفة أنواع علوم الحديث، المحقق: عبد اللطيف الهميم - ماهر ياسين الفحل، دار الكتب العلمية. 1423 هـ / 2002 م.

عتر، الدكتور نور الدين، 1401 هـ -1981 م، منهج النقد في علوم الحديث، الناشر: دار الفكر، دمشق – سورية، الطبعة: الثالثة.

العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل الشافعي، فتح الباري شرح صحيح البخاري، الناشر: دار المعرفة - بيروت، 1379، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، عدد الأجزاء: 13.

العسقلاني، أحمد بن علي بن محمد بن حجر، (1429 هـ - 2008 م)، نُزْهَةُ النَّظَرِ فِي تَوضِيحِ نُخْبَةِ الْفِكَرِ فِي مُصْطَلَحِ أَهْلِ الأَثَرِ، المحقق: أ. د. عبد الله بن ضيف الله الرحيلي (جامعة طيبة بالمدينة المنورة).

قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر (المتوفى: 751 هـ)، إعلام الموقعين عن رب العالمين، قدم له وعلق عليه وخرج أحاديثه وآثاره: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، شارك في التخريج: أبو عمر أحمد عبد الله أحمد، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، ط1. 1423 هـ

النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: 676هـ)، 1392، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الثانية، عدد الأجزاء: 18 (في 9 مجلدات).

النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: 676هـ)، المجموع شرح المهذب ((مع تكملة السبكي والمطيعي))، الناشر: دار الفكر.